|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | WIPO-A-B&W | **A** |
| WIPO/GRTKF/IC/33/INF/6 |
| الأصل: بالإنكليزية |
| التاريخ: 3 مارس 2017 |

اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور

الدورة الثالثة والثلاثون

جنيف، من 27 فبراير إلى 3 مارس 2017

صندوق التبرعات للجماعات الأصلية والمحلية المعتمدة
قرارات اتخذها المدير العام وفقا للتوصيات التي اعتمدها المجلس الاستشاري

مذكرة إعلامية من إعداد المدير العام

1. يرد نص الترتيبات التي أقرتها الجمعية العامة لإنشاء صندوق تبرعات الويبو ("الصندوق") في مرفق الوثيقة WO/GA/39/11. وتنص المادة 6(ط) من القرار على ما يأتي:

"يعتمد المجلس الاستشاري توصيته قبل نهاية دورة اللجنة التي يجتمع على هامشها. ويرد في هذه التوصية تحديد ما يلي:

"1" دورة اللجنة اللاحقة - وإن دعت الضرورة اجتماع (اجتماعات) الأفرقة - المقصودة بالدعم المالي، (أي الدورة اللاحقة للجنة)،

"2" وطالبي الدعم الذين وافق المجلس الاستشاري على دعمهم بالأموال المتاحة في هذه الدورة للجنة أو اجتماع (اجتماعات) الأفرقة،

"3" وأي طالب دعم أو أكثر وافق المجلس الاستشاري مبدئيا على التوصية بدعمه، ولكن الأموال المتاحة غير كافية لدعمه،

"4" وأي طالب دعم أو أكثر رُفض طلبه وفقا للإجراء المذكور في المادة 10،

"5" وأي طالب دعم أو أكثر أُجّل طلبه لإمعان البحث فيه في الدورة اللاحقة للجنة وفقا للإجراء المذكور في المادة 10.

وينقل المجلس الاستشاري فورا محتويات التوصية إلى المدير العام للويبو الذي يتّخذ قرارا بناء على التوصية. ويخطر المدير العام للويبو اللجنة فورا أو قبل نهاية الدورة الجارية على أي حال، عن طريق مذكرة إعلامية تحدد القرار المتخذ بشأن كل طالب دعم."

1. وعليه، تود الأمانة إطلاع اللجنة على تقرير المجلس الاستشاري والتوصيات التي اعتمدها في ختام الاجتماع الذي عقده على هامش الدورة الثالثة والثلاثين للجنة. ويرد التقرير في مرفق هذه الوثيقة.
2. ويُسترعى انتباه اللجنة إلى أن المدير العام قد أحاط علما بذلك التقرير واعتمد القرارات التي أوصى بها المجلس الاستشاري في الفقرة 4 منه، وفقا للمادة 6(د) من مرفق الوثيقة WO/GA/39/11 كما أقرتها الجمعية العامة (الدورة التاسعة والثلاثون).

[يلي ذلك المرفق]

صندوق الويبو للتبرعات

المجلس الاستشاري

التقرير

1. عقد المجلس الاستشاري لصندوق الويبو للتبرعات لفائدة الجماعات الأصلية والمحلية المعتمدة ("الصندوق")، الذي عُيّن أعضاؤه بقرار من اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور ("اللجنة")، أثناء دورتها الثالثة والثلاثين والذين تظهر أسماؤهم في نهاية هذا التقرير، اجتماعه الخامس والعشرين يومي 1 و2 مارس 2017 برئاسة سعادة السيد ميكائيل تيني، وهو عضو بحكم المنصب، على هامش الدورة الثالثة والثلاثين للجنة.
2. واجتمع أعضاء المجلس الاستشاري وفقا للمادتين 7 و9 من مرفق الوثيقة WO/GA/39/11. ولم تشارك السيدة لوسيا فرناندا إناسيو بيلفورت ساليس، التي عُيّنت عضوا في المجلس الاستشاري، في المداولات وامتنعت عن التصويت على طلبها للحصول على الدعم من الصندوق، طبقا للمادة 11 من المرفق المذكور.
3. وذكّر المجلس الاستشاري بالمادة 5(أ) من مرفق الوثيقة WO/GA/39/11 وأحاط علما بالوضع المالي للصندوق كما جاء وصفه في المذكرة الإعلامية WIPO/GRTKF/IC/33/INF/4 المؤرخة 1 فبراير 2017 والموزعة قبل افتتاح الدورة الثالثة والثلاثين للجنة والتي حدّدت المبلغ المتبقي في الصندوق، بعد خصم المبلغ الذي سبق تخصيصه، بقيمة 623.20 فرنكا سويسريا في 20 يناير 2017. وعلاوة على ذلك، أبلغت أمانة الويبو المجلس الاستشاري، في 1 مارس 2017، بأن حكومة أستراليا قدمت مساهمة بقيمة 835 37 فرنكا سويسريا (ما يعادل 000 50 دولار أسترالي في تاريخ عملية التحويل) إلى الصندوق في 28 فبراير 2017، وأن المبلغ المتاح في الصندوق بات يساوي 458.30 38 فرنكا سويسريا في 1 مارس 2017. ورحّب المجلس الاستشاري بالمساهمة التي قدمتها حكومة أستراليا وأبدى تقديره الخالص لها وحثّ الدول الأعضاء في الويبو وسائر المانحين على الإسهام أكثر في الصندوق.
4. واعتمد المجلس الاستشاري التوصيات التالية بعد النظر في قائمة طالبي الدعم الواردة في المذكرة الإعلامية WIPO/GRTKF/IC/33/INF/4، وفي مضمون طلباتهم، ووفقا للمادة 6(ط) من مرفق الوثيقة WO/GA/39/11:

"1" الدورة القادمة المقصودة بالدعم المالي وفقا للمادة 5(ه) هي: الدورة الرابعة والثلاثون للجنة.

"2" طالبو الدعم الذين وافق المجلس الاستشاري على ضرورة دعم مشاركتهم في دورة اللجنة المشار إليها في الفقرة 4"1" (بالترتيب الأبجدي الإنكليزي):

‏السيد حمادي أج محمد أبا

والسيد كعباج كوندي تشوك

والسيدة لوسيا فرناندا إناسيو بيلفورت ساليس

والسيد كمال كومار راي

والسيدة بولينا شولبيفا

"3" طالبو الدعم الذين أجِلت طلباتهم ليمعن المجلس الاستشاري البحث فيها حتى الدورة القادمة للجنة (بالترتيب الأبجدي الإنكليزي):

السيد عيسى أدامو

والسيدة ألياي شاتو

والسيدة إدنا ماريا دا كوستا إ سيلفا

والسيد جون كولول أولي تينغوا

والسيد فينسينت فيميلو رابوو

والسيد استيفن غواغويري

"4" طالبو الدعم الذين رفض المجلس الاستشاري طلبات دعم مشاركتهم (بالترتيب الأبجدي الإنكليزي):

السيد محمد علي عزيز النائب

والسيد تيموثي أولي لارباي

والسيد ألفريد سايغيرو أولي موسياني

والسيد علي ناجي شمس الدين

والسيد سيفران سينديزيرا

والسيد نغوانق سونام شيربا

وسيُحال مضمون هذا التقرير والتوصيات التي يحتوي عليها إلى المدير العام للويبو بعد أن يعتمده أعضاء المجلس الاستشاري وفقا للفقرة الأخيرة من المادة 6(ط) من مرفق الوثيقة WO/GA/39/11.

حُرّر في جنيف، يوم 2 مارس 2017

أسماء أعضاء المجلس الاستشاري:

سعادة السيد ميكائيل تيني، سفير ونائب الممثل الدائم، البعثة الدائمة لإندونيسيا في جنيف، رئيس المجلس الاستشاري، ونائب رئيس اللجنة الحكومية الدولية، وعضو بحكم المنصب، [توقيع]

وبالترتيب الأبجدي الإنكليزي:

السيد توماس ألاركون، ممثل اللجنة القانونية للتنمية الذاتية لشعوب منطقة الأنديز الأوائل (CAPAJ)، بيرو [توقيع]

والسيدة إيسيليالوفا أبينيلو، مدعية عامة، الدائرة القانونية، مكتب المدعي العام، توفالو [توقيع]

والسيدة أيدين فيتزجيرلد، مسؤولة لشؤون السياسة العامة، قسم السياسة والتعاون الدوليين، مكتب أستراليا للملكية الفكرية، أستراليا [توقيع]

والسيدة لوسيا فرناندا إناسيو بيلفورت ساليس، ممثلة معهد الشعوب الأصلية البرازيلي للملكية الفكرية (InBraPi)، البرازيل [توقيع]

والسيدة غالينا ميخيفا، رئيسة شعبة التعاون المتعدد الأطراف، إدارة التعاون الدولي، الدائرة الاتحادية للملكية الفكرية (ROSPATENT)، الاتحاد الروسي [توقيع]

والسيدة دانييلا رودريغيس أوريبي، مستشارة، قسم التراث الثقافي غير المادي، إدارة التراث، وزارة الثقافة، كولومبيا [توقيع]

والسيدة جينفر تولي كوربوز، ممثلة مؤسسة تبتيبا - مركز الشعوب الأصلية الدولي للبحث في السياسة العامة والتعليم، الفلبين [توقيع]

والسيد جورج تيباغانا، سكرتير ثالث، البعثة الدائمة لأوغندا، جنيف [توقيع]

[نهاية المرفق والوثيقة]